

**فاعتزفت** بالزنا **فرجها** بعد ان واجه الجيش صلى الله عليه وسلم او بماله من  
القائم عليه والحكم من قبله صلى الله عليه وسلم وانما خصنا انما لاننا سلمنا  
والجماعة اسلمية والحديث قد سبق **كتاب الديارات** يتخون تحتية جمع دية وهي الماله الواجب  
بالجناية على الحرمي نفسه او يمتدونها وهما وصا عوص عن قاتل الكفرة وهي ما خوذت  
من الوردى وهو دفع الدية يقال وديت المتبلى ادية وديا **وقول الله تعالى**  
بالرفع قال في الفتح سقطت الواو لايه ذر والسبي انهم قلت والذي في الفرة  
كاصل علامة اي ذر على الواو من غير علامة السقوط وبن مثلها يشير الي  
ثبوتها عندهم رتبة علامة **ومن يقتل مومنا متعمدا** حاله من ضربه القاتل  
اي قاصدا قتل لا يمانه وهو كفر او قتل متعمدا قتل وهو كفر ايضا **فجنازه**  
**جهنم** ان جازاه فالخود المذكور بهذا المراد به طول المقام وبه قال **حدثنا**  
**قتيبة بن سعيد** ابو رجاء البجلي قال **حدثنا جابر بن عبد الله بن محمد**  
الضبي القاطن في **الاعشى** سلما بن بل مهران الكوفي في **عنا اي واي** شقيق  
بن سلمة عن **عمر بن شريك** بنخ الغبي وسكون الميم في الاول وضه المصححة  
وفتح الواو وسكون المهملة وكسر الواو في الكوفي انه **قال قال**  
**عبد الله بن مسعود** رضي الله عنه **قال رجل يا رسول الله** فهو عبد الله بن  
مسعود رضي الله عنه كما في باب انه الزناة بلغظ عن عبد الله قال قلت  
يا رسول الله **اي الذنوب اكبر عند الله** قال صلى الله عليه وسلم **ان تدعوا**  
**لله** بكسر النون وتشد يدا مهملة مثل وشيكا وهو اي والخال ابنه **خلقك**  
**قال ابن مسعود** **ثم اي** قال الزهري كسى بالتوسين والتشديد على ما يراى ابن  
الحنبل قال في المصباح بل وعلى قول ذي فطرة سليمة وقد سبق الورد  
على من اوجب الوقف عليه بالسكون ولتجتن ثبوته بما فيه وقع في كتاب  
الصلاة اى اي سبي الكبر من الذنوب بعد الكفر **قال صلى الله عليه وسلم**  
**ثم ان يقتل ودركان** ولا يذرع عن الكتيه من خشية ان **يطعم مك**  
لانك لا ترضى الرزق من الله وقول الكرماني لا مفهوم له لان القتل مطلقا  
اعظم وقد تضمنه في الفتح بانه لا يمتنع ان يكون ان ثبت اعظم من غيرية  
بعض افراده اعظم من بعض **قال ابن مسعود** يا رسول الله **ثم اي** كذا  
في ابو يونس وسبق **ثم اي** **قال صلى الله عليه وسلم** **ثم ان تزي** **حليلة**  
ولا يذرع الاصلح وان عساك **حيلة** **جارك** بالحاء المهملة اي من وجبة  
**جارك** **فانزل الله تصديقه** اي تصدق في سبالة او الاحكام او الواقعية  
وتصديقها مضمول له **والذين لا يؤمنون بآية الله** **الها آخر ولا يتبلون**  
الفسى

**الفسى التي حرم الله قتلها** **الابالحق** متعلق بالفعل المحذوف او بلا يقتلون  
**ولا يذنون** ومن **يشعل ذكرا** اي ما ذكره من الثلاثة **يلق اثاما** اي عوبية  
وسقط لابن عساكر من قوله ولا يذنون وقال بعد الابالحق ولا يذنون ولا يذنون  
الاية وبت يلق اثاما للاصلي ولغيره بعد قوله ومن يشعل ذكرا الاثر وبه  
قال **حدثنا علي بن مسعود** وهو ابن الجعد الجوهري المافظ وليس هو ابن  
الدين لان لم يدرك مسعود بن سعيد قال **حدثنا اسحق بن سعيد بن عمرو**  
**بن سعيد بن العاص** عن **ابيه عن ابن عمر** عن **ابيه** انه **قال قال رسول**  
**الله صلى الله عليه وسلم** **ان يذول** ولا يذرع عن العموي والمستحلي لا يذول  
**المون في فسحة** بضم الفاء وسكون السين وفتح الحاء المهملة اي سمة من دينة  
بكسر الهمزة المهملة وسكون التحتية بعدها نون من الدين **مالم يصب دما**  
**حراما** بان يقتل نفس بعين حق فانه يصبغ عليه دينه فما اوعده الله على  
القتل محمدا بعين حق بما توعد به الكافر وفي مجمع الطير بن الكبير من حديث  
ابن مسعود بسند صحيح **ثم ان** **الان** **ذرا** **انقضا** **عامل** **حدث** **ابن عمر** **قونا**  
وزاد في اخره فاذا اصاب دما حراما نزع منه الحيا ولا يذرع عن الكتيه  
لان يذول المون في فسحة ما دينه بذال فسحة مفتوحة فتون ساكنة بعدها  
موحدة اي يصبغ في صبغ سبب ذنبه لاستحاده العفو عنه لاستمراره في الصبغ  
المذكور والفسحة في الذنب يتولد لغفران بالقوة فاذا وقع القتل لم تنفع  
المقبول قاله ابن العربي قال في الفتح وحاصله انه فسر لا على ابن عمر في عدم  
قبول توبة القاتل اتمه والحد يثبته من اذاه **قال حوثي** **بالا** **ذرا** **ولا يذرع**  
**ذرا** **حدثنا احمد بن يوسف** **المسعودي** الكوفي **قال حدثنا** **ولا يذرع** **ذرا**  
**اسحق** **ولا يذرع** **ذرا** **الاصلي** **وابن عساكر** **اسحق بن سعيد** **قال سمعت** **ابن**  
**سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص** **يحدث عن عبد الله بن عمر** **رضي الله عنه** **قونا**  
**قال ان من ورطات الامور** **يفتح** **الواو** **وسكون** **الراء** **من ورطات** **مصحبا** **عليه**  
في الفتح كاصله وقال ابن مالك صوابه تحريكها كثرمة وثمرات وورطات  
بصحبا عليه في الفتح كاصله وقال ابن مالك صوابه تحركها وجمع ورطات  
سكونها الميم وهي **التي لا يخرج** **بنخ الميم** **الراء** **ابن** **بصحة** **اصح** **لوق**  
**او تقع** **تقسم** **فيها** **بل** **بلك** **ذرا** **الاصلي** **سلك** **الدم** **نصب** **بان** **اي** **الراء** **الدم**  
**الحرام** **غير** **حله** **اي** **بعين** **حق** **من** **المستوفى** **المجدلة** **لشك** **وقيل** **بغير** **حله**  
بعد قوله الحرام للتاكيد والمراد بالسك القتل بالي صفة كالممكن لما كانت  
الاصلي المرافقة الدم غير يذرع في المرفوعين وقال حسن بن عبد الله بن عمر وزوال  
الدين كالمها هو عن عبد الله من قتل رجل مسلم وبه قال **حدثنا عبد الله**